العقل والهوي علي ذلك فالعقل الذي هو وزير المملكه يريد ان يوجههما كلها الي الخير ويرفعها الي خزانة الملك والهوي يريد ان يصرفها جميعها الي الشر لموافقة الشيطان وهذه الاعمال من حيث هي تصلح للطرفين كالاموال الظاهره تكون تحت يد المسلمين فهي نعم المعونه لهم فيلحقها المدح وتكون في ايدي الكفار فيلحقها الذم ولا تعجبك اموالهم ولا اولادهم انما يريد الله ان يعذبهم بها في الدنيا وتزهق انفسهم وهم كافرون فيحتربون لذلك فاذا طابت النفس فهي اسني مراكب العقل بمنزلة الفرس للمجاهد فالحرز من ذلك الاعمال فابديه ليقسم ثلاثة اقسام قسم عاجلا وهو الحيوة الطيبه المذكوره في الايه وقسم اجل من المحسوسات مما تشتهيه الانفس وتلذ به الاعين فهذان القسمان حظ النفس والقسم الثالث وهو ما تنتجه الاعمال من العلوم والمعارف وهو حظ العقل فحصل منها للراكب سهم وللمركوب سهمان واختلفوا هل يفرق بين العربي وغيره في القسم فذهب الجمهور الي انه لا فرق بينهما وهو روايه عن احمد وفي روايه عنه لا سهم له وانما يرضخ له كالبغل واليه ذهب مالك وابن عبد الله الخثعمي **فقال انما** السهم للعراب وفي روايه عن احمد انه ان ادرك كالعربي فله سهمان والا فله سهم واحد فاناط السهم بالسبق **وفي روايه** ان له سهما واحدا وللعربي سهمان مطلقا وروي ذلك عن مكحول ان النبي صلي الله عليه وسلم هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب للعربي سهمان وللهجين سهم وعن ابي الربيع قال اول من فرض للفرس سهمين رسول الله صلي الله عليه وسلم الا ان يكون هجينا وعن ابي موسي انه كتب الي عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انا وجدنا بالعراق خيلا عراضا دكا فما يري امير المومنين في سهمانها فكتب تلك البراذين فما قارب العتاق منها فاجعل له سهما واحدا والغ ما سوي ذلك **قوله** دكا جمع ادك والانثي دكاء اما الجمل الذي لا اسنام له فيكون دكا هنا بمعني عراض الظهور غير مرتفعات وعن ابي الاقمر

قال اغارت

قال اغارت الخيل علي الشام فادركت العراب من يومها وادركت الكوادن ضحي الغد وعلي الخيل رجل من همدان يقال له المنذر ابن ابي حمضة فقال لا اجعل التي ادركت من يومها مثل الذي لم تدرك ففضل الخيل **فكتب** الي عمر فقال هبلت الوادعي امه لقد ذكرت به امضوها علي ما قال رواه سعيد بن منصور ورواه ابن دريد وقال لقد اذكرني امرا كنت انسيته امضوها علي ما قال **قوله** هبلت الوادعي امه اي ثكلته والوادعي هو المنذر كما تقدم ابن ابي حمضة بن عمرو بن الدهر بن حجر بن معاوية بن مر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة وفيه يقول رجل منهم

ومنا الذي قد سن في الخيل سنة ● وكانت سوا قبل ذاك سهاما

وقوله عمر لقد ذكرت به الضمير في اذكرت لامه اي جاءت به ذكرا سهما يقال اذكرت المراة اذا جاءت بولد ذكر وهنا المراد كماله في وصف الذكورة كقولهم هو الرجل والكوادن جمع كودن بالمعجمة وهو البرذون وذهب ابو حنيفة ومالك والشافعي ومحمد بن الحسن رحمهم الله تعالي الي انه لا يسهم الا لفرس واحد وذهب الاوزاعي والثوري والليث وابو يوسف واحمد رحمهم الله تعالي انه يسهم لفرسين فقط **وروي** مثله عن مكحول ويحيي بن سعيد وابن وهب ومحمد بن الجهم من المالكيين وحكاه بن جرير الطبري في تاريخه فقال ولم يكن يسهم للخيل اذا كانت مع الرجل الا لفرسين دليل الاولين ما رواه ابن سعد في طبقاته ان النبي صلي الله عليه وسلم امر زيد بن ثابت يوم حنين باحصاء الناس والغنايم فكان السبي ستة الاف راس والابل اربعة وعشرين الف بعير والغنم اكثر من اربعين الف شاة واربعة الاف اوقيه فضه اخذ منه الخمس ثم فض الباقي علي الناس فكانت سهامهم لكل رجل اربع من الابل واربعون شاة فان كان فارسا اخذ اثنا عشر من الابل وعشرين ومايه شاة وان كان معه اكثر من فرس لم يسهم له ولانه انما يقاتل علي فرس واحد وغيره يكون كبقية الادوات المعدة ولا تستحق شيا ودليل الاخرين ما ذكره بن منده في ترجمة البرا عن علي

Copyright © King Saud University